

Distr.
GENERAL

A/AC.241/53
3 May 1996
ARABIC
Original: ENGLISH

الجمعية العامة



لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية دولية
لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف
الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا
الدورة التاسعة
نيويورك، ٣-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦
البند ١ من جدول الأعمال

إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

مذكرة من الأمانةجدول الأعمال المؤقت

- ١- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل
- ٢- التحضير لمؤتمر الأطراف
- ٣- الإجراءات الخاصة
(أ) الإجراءات العاجلة لصالح أفريقيا
(ب) الإجراءات المتخذة في مناطق آسيا، وأمريكا اللاتينية والكاريبية، وشمال البحر الأبيض المتوسط
- ٤- حالة التوقيع والتصديق على الاتفاقية
- ٥- استعراض الحالة فيما يتعلق بالأموال الخارجة عن الميزانية
- ٦- إقرار جدول الأعمال المؤقت للدورة العاشرة
- ٧- اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها التاسعة.

شروح جدول الأعمال

١- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

اتخذت الترتيبات لعقد الدورة التاسعة في مقر الأمم المتحدة بنيويورك في الفترة من ٣ إلى ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦.

وقد اعتمدت اللجنة في دورتها الثامنة جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة بصيغته الواردة في التذييل الرابع بتقرير الدورة الثامنة (الوثيقة A/51/76). ويتم تقديم جدول الأعمال المؤقت لإقراره.

وترد في المرفق الأول قائمة بالوثائق المعدة للدورة والوثائق الأخرى ذات الصلة. وفضلاً عن التوزيع العادي للوثائق، ستتاح هذه الوثائق في الموقع المخصص للأمانة على الشبكة العالمية على العنوان التالي بشبكة انترنت: <<http://WWW.unep.ch>>. ويرد في المرفق الثاني جدول زمني أولي للأعمال.

ويفتتح الدورة رئيس اللجنة في الساعة ١٠/٠٠ يوم ٣ أيلول/سبتمبر. وسيعقب جلسة الافتتاح القصيرة اجتماعات للمجموعات الإقليمية تستمر بعد الظهر. وتُستأنف الجلسة العامة في ٤ أيلول/سبتمبر حيث تستمع إلى بيانين من رئيس اللجنة والأمين التنفيذي الذي سيقدم استعراضاً عاماً للقضايا المعروضة على اللجنة في الدورة التاسعة والوثائق التي أعدها الأمانة.

وفي إطار هذا البند من جدول الأعمال، ستستعرض اللجنة أيضاً الوثيقة A/AC.241/9/Add.12 المتعلقة باعتماد المنظمات غير الحكومية.

وسيجتمع المكتب قبل افتتاح الدورة في الساعة ١٩/٠٠ يوم ٢ أيلول/سبتمبر.

٢- التحضير لمؤتمر الأطراف

يشير هذا البند من جدول الأعمال إلى القضايا التي تتطلب اتخاذ قرار بشأنها في الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف أو بعد ذلك مباشرة. وقد واصلت لجنة التفاوض الحكومية الدولية العمل بشأن هذه القضايا في دورتها الثامنة في فريقين عاملين، وفقاً للقرار ١/٦ بشأن تنظيم الأعمال وبرنامج العمل للفترة المؤقتة.

وأعرب عدد من أعضاء لجنة التفاوض الحكومية الدولية عن رأيهم، في الدورة الثامنة، بأنه يتعين إعادة النظر في ولايتي الفريقين العاملين بغية تحقيق توازن أفضل في العمل وترابط في النظر في القضايا. وفي هذا الصدد، اقترح إحالة مسألة القواعد المالية إلى الفريق العامل الثاني. وبالنظر إلى أن الولايتين الجاريتين للفريقين العاملين تقررتا بقرار لجنة التفاوض الحكومية الدولية ١/٦ المتعلق بتنظيم الأعمال وبرنامج العمل للفترة المؤقتة، فإن التعديل المقترح لولايتي الفريقين سيتطلبان بالمثل اتخاذ قرار من جانب اللجنة.

وفيما يلي بيان بالوضع الحالي للقضايا.

القضايا المُسندة إلى الفريق العامل الأول

(أ) تسمية أمانة دائمة واتخاذ ترتيبات لممارستها عملها: وفقاً لمقرر لجنة التفاوض الحكومية الدولية ٢/٨، سيُعرض على الفريق مشروع المقرر المقدم من أوغندا في الدورة السابعة نيابة عن الدول الأعضاء في لجنة التفاوض الحكومية الدولية الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، والوثيقة A/AC.241/54 التي جُمعت فيها العروض الواردة حتى الأول من حزيران/يونيه ١٩٩٦ من الحكومات المهتمة باستضافة الأمانة الدائمة، والوثيقة A/AC.241/55 التي قامت بتجميع:

١٠ الرسائل الواردة من المنظمات الدولية حتى الأول من حزيران/يونيه ١٩٩٦ والتي تعرب فيها عن اهتمامها بتوفير الدعم الإداري للأمانة الدائمة والمعلومات التي تبرر هذا الاهتمام:

٢٠ تعليقات خطية من أعضاء لجنة التفاوض الحكومية الدولية وردت إلى الأمانة المؤقتة حتى الأول من حزيران/يونيه ١٩٩٦ على مذكرة الأمين العام للأمم المتحدة المتعلقة بالترتيبات الإدارية للأمانة الدائمة والواردة في الوثيقة A/AC.241/44.

(ب) القواعد المالية: اتساقاً مع المقرر ٤/٨، ستُعرض على الفريق الوثيقة A/AC.241/45/Rev.1 التي تتضمن صيغة منقحة لمشروع القواعد المالية تأخذ في الاعتبار الآراء التي أعربت عنها الوفود في الدورة الثامنة.

(ج) تسمية منظمة لإيواء الآلية العالمية: وفقاً لمقرر لجنة التفاوض الحكومية الدولية ٥/٨، ستُعرض على الفريق الوثيقة A/AC.241/56 التي تتضمن:

١٠ تجميعاً للمذكرات المقدمة من أعضاء لجنة التفاوض الحكومية الدولية على وظائف الآلية العالمية والواردة حتى ١ أيار/مايو ١٩٩٦، وللتعليقات على هذه القضية في الدورة الثامنة وأي معلومات إضافية ترد من مؤسسات ذات صلة، فضلاً عن

٢٠ نص تفاوضي أولي عن وظائف الآلية العالمية ومعايير انتقاء مؤسسة لإيوائها.

القضايا المسندة إلى الفريق العامل الثاني

(أ) تنظيم التعاون العلمي والتكنولوجي: ستُعرض على الفريق الوثيقة A/AC.241/57 التي تتضمن، وفقاً لمقرر لجنة التفاوض الحكومية الدولية ٦/٨:

١٠ مشروع مقرر منقح عن اختصاصات لجنة العلم والتكنولوجيا تتجلى فيه المداولات في الدورة الثامنة،

٢٤ مشروع مقررَين عن قائمة الخبراء المستقلين وعن الأفرقة المخصصة استناداً إلى التعليقات والاقتراحات المقدمة في الدورة الثامنة وإلى أي آراء أخرى أحالها أعضاء لجنة التفاوض الحكومية الدولية إلى الأمانة المؤقتة، خطياً، حتى حلول ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٦.

(ب) النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف: اتساقاً مع المقرر ٧/٨، ستعرض على الفريق الوثيقة A/AC.241/48/Rev.1 التي تتضمن نصاً منقحاً تتجلى فيه المداولات التي جرت في الفريق في الدورة الثامنة.

(ج) إجراءات تبليغ المعلومات واستعراض التنفيذ: ستعرض على الفريق الوثيقة A/AC.241/49/Rev.1 التي تتضمن، وفقاً لمقرر لجنة التفاوض الحكومية الدولية ٨/٨ مشروع مقرر منقح تتجلى فيه مداولات الفريق في الدورة الثامنة، والوثيقة A/AC.241/58 التي تتضمن تقريراً عن العمل الجاري بشأن المعايير والمؤشرات اللازمة لقياس التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية.

٣- الإجراءات الخاصة: الإجراءات العاجلة لصالح أفريقيا والإجراءات المتخذة في مناطق آسيا، وأمريكا اللاتينية والكاريبية، وشمال البحر الأبيض المتوسط

ستواصل الجلسات العامة نظرها في التدابير المتخذة لتنفيذ القرار المتعلق بالإجراءات العاجلة لصالح أفريقيا فضلاً عن الإجراءات المتخذة في مناطق آسيا، وأمريكا اللاتينية والكاريبية، وشمال البحر الأبيض المتوسط. وستنظم المناقشات حسب المواضيع المتعلقة بالقضايا الناشئة في التقدم المحرز في الإجراءات المؤقتة.

وسيقدم الأمين التنفيذي تقريراً عن التدابير التي اتخذتها الأمانة لتيسير الإجراءات الخاصة، والتعاون مع الهيئات أو الوكالات المختصة والتنسيق مع الاتفاقيات الأخرى.

٤- حالة التوقيع والتصديق على الاتفاقية

سيقدم الأمين التنفيذي تقريراً عن الحالة بشأن هذا البند. وربما تود اللجنة أن تنظر فيما إذا كان يلزم اتخاذ أي إجراء تعزيزاً للتصديق والانضمام.

٥- استعراض الحالة فيما يتعلق بالأموال الخارجة عن الميزانية

ستعرض على اللجنة الوثيقة A/AC.241/59 المقدمة من الأمانة، وتشير إلى الحالة الراهنة واحتياجات صندوق التبرعات الخاص من التمويل لدعم مشاركة البلدان النامية، والصندوق الاستثماري للعملية التفاوضية.

٦- إقرار جدول الأعمال المؤقت للدورة العاشرة

سيُرفق بتقرير الدورة التاسعة جدول الأعمال المؤقت للدورة العاشرة.

٧- اعتماد تقرير الدورة

سيُعرض مشروع تقرير عن أعمال الدورة على اللجنة للنظر فيه، وفقاً لما جرت عليه العادة.

المرفق الأول

قائمة بالوثائق المعدة للدورة التاسعة للجنة

إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل	A/AC.241/53
تسمية أمانة دائمة وترتيبات لممارستها عملها: الموقع الفعلي	A/AC.241/54
تسمية أمانة دائمة واتخاذ ترتيبات لممارستها عملها: الترتيبات الإدارية	A/AC.241/55
مشروع القواعد المالية لمؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية والأمانة الدائمة	A/AC.241/45/Rev.1
تعيين منظمة لإيواء الآلية العالمية	A/AC.241/56
تنظيم التعاون العلمي والتكنولوجي	A/AC.241/57
مشروع النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف	A/AC.241/48/Rev.1
إجراءات تبليغ المعلومات واستعراض التنفيذ	A/AC.241/49/Rev.1
تقرير عن العمل الجاري بشأن المعايير والمؤشرات اللازمة لقياس التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية	A/AC.241/58
قائمة بالمنظمات غير الحكومية الموصى باعتمادها	A/AC.241/9/Add.12

وثائق أخرى ذات صلة بالموضوع

وثائق من إعداد الأمانة

الدورة الخامسة:

النص النهائي للاتفاقية	A/AC.241/27
------------------------	-------------

الدورة السادسة:

إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل	A/AC.241/28
برنامج العمل للفترة المؤقتة والتحضير لمؤتمر الأطراف	A/AC.241/29
تجميع المعلومات عن تنفيذ القرار المتعلق بالإجراءات العاجلة لصالح أفريقيا	A/AC.241/30 وAdd.1
استعراض الحالة فيما يتعلق بالأموال الخارجة عن الميزانية	A/AC.241/31

الدورة السابعة:

إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل	A/AC.241/32
تحديد منظمة تأوي الآلية العالمية	A/AC.241/33
تسمية أمانة دائمة واتخاذ الترتيبات لممارستها عملها	A/AC.241/34
القواعد المالية	A/AC.241/35
البرنامج والميزانية	A/AC.241/36
التعاون العلمي والتقني	A/AC.241/37
مشروع النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف	A/AC.241/38
الإجراءات بشأن تبليغ المعلومات واستعراض التنفيذ	A/AC.241/39
تنفيذ الإجراءات العاجلة لصالح أفريقيا والإجراءات المتخذة في مناطق أخرى: تجميع للمعلومات	A/Ac.241/40
استعراض الحالة فيما يتعلق بالأموال الخارجة عن الميزانية	A/AC.241/41
استعراض الحالة فيما يتعلق بالأموال الخارجة عن الميزانية	A/AC.241/41/Add.1
قائمة بالمنظمات غير الحكومية الموصى باعتمادها	A/AC.241/9/Add.10

الدورة الثامنة

إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل	A/AC.241/42
تعيين منظمة تأوي الآلية العالمية	A/AC.241/43
تسمية أمانة دائمة واتخاذ ترتيبات لممارستها عملها	A/AC.241/44
مشروع القواعد المالية لمؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية والأمانة الدائمة	A/AC.241/45
البرنامج والميزانية	A/AC.241/46
تنظيم التعاون العلمي والتكنولوجي	A/AC.241/47
مشروع النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف	A/AC.241/48
إجراءات تبليغ المعلومات واستعراض التنفيذ	A/AC.241/49
إجراءات لحل المسائل المتعلقة بالتنفيذ	A/AC.241/50
إجراءات التوفيق والتحكيم	A/AC.241/51
استعراض الحالة فيما يتعلق بالأموال الخارجة عن الميزانية	A/AC.241/52
استعراض الحالة فيما يتعلق بالأموال الخارجة عن الميزانية	A/AC.241/52/Add.1
قائمة بالمنظمات غير الحكومية الموصى باعتمادها	A/AC.241/9/Add.11

تقارير الدورات السابقة للجنة التفاوض الحكومية الدولية:

تقرير لجنة التفاوض الحكومية الدولية عن دورتها الخامسة	A/49/84/Add.2
تقرير لجنة التفاوض الحكومية الدولية عن دورتها السادسة	A/50/74
تقرير لجنة التفاوض الحكومية الدولية عن دورتها السابعة	A/50/74/Add.1
تقرير لجنة التفاوض الحكومية الدولية عن دورتها الثامنة	A/50/76

قرارات الجمعية العامة:

القرار ١٨٨/٤٧ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

إنشاء لجنة تفاوض حكومية دولية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

القرار ١٩١/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣

وضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

القرار ١١٥/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

الاحتفال باليوم العالمي لمكافحة التصحر والجفاف

القرار ٢٣٤/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

وضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

القرار ١١٢/٥٠ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥

وضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا

المرفق الثاني
جدول زمني أولي للأعمال

التاريخ	الجلسة العامة	الفريق العامل الأول	الفريق العامل الثاني
الثلاثاء، ٣ أيلول/سبتمبر الساعة ١٠/٠٠	إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل؛ (الوثيقة A/AC.241/53)، تعقبه اجتماعات للمجموعات الإقليمية	-----	-----
الساعة ١٥/٠٠	اجتماعات المجموعات الإقليمية	-----	-----
الأربعاء، ٤ أيلول/سبتمبر الساعة ١٠/٠٠	بيانات استهلاكية؛ حالة التوقيع والتصديق؛ اعتماد المنظمات غير الحكومية (الوثيقة A/AC.241/9/Add.12)	-----	-----
الساعة ١٥/٠٠		الآلية العالمية (الوثيقة A/AC.241/56)	النظام الداخلي (الوثيقة A/AC.241/48/Rev.1)
الخميس، ٥ أيلول/سبتمبر الساعة ١٠/٠٠	-----	الآلية العالمية (الوثيقة A/AC.241/56)	النظام الداخلي (الوثيقة A/AC.241/48/Rev.1)
الساعة ١٥/٠٠	-----	تسمية أمانة دائمة (الوثيقتان A/AC.241/54 و 55)	التعاون العلمي والتكنولوجي (الوثيقة A/AC.241/57)
الجمعة، ٦ أيلول/سبتمبر الساعة ١٠/٠٠	-----	تسمية أمانة دائمة (الوثيقتان A/AC.241/54 و 55)	التعاون العلمي والتكنولوجي (الوثيقة A/AC.241/57)
الساعة ١٥/٠٠	استعراض التقدم المحرز؛ استعراض الحالة فيما يتعلق بالأموال الخارجة عن الميزانية (الوثيقة A/AC.241/59)	-----	-----

التاريخ	الجلسة العامة	الفريق العامل الأول	الفريق العامل الثاني
الاثنين، ٩ أيلول/سبتمبر الساعة ١٠/٠٠	- - - - -	القواعد المالية (الوثيقة (A/AC.241/45/Rev.1	تبليغ المعلومات واستعراض التنفيذ (الوثيقة A/AC.241/49/Rev.1 و58)
الساعة ١٥/٠٠	- - - - -	القواعد المالية (الوثيقة (A/AC.241/45/Rev.1	[يتقرر فيما بعد]
الثلاثاء، ١٠ أيلول/سبتمبر الساعة ١٠/٠٠ الساعة ١٥/٠٠	- - - - - - - - - -	[يتقرر فيما بعد] [يتقرر فيما بعد]	[يتقرر فيما بعد] [يتقرر فيما بعد]
الأربعاء، ١١ أيلول/سبتمبر الساعة ١٠/٠٠	الإجراءات العاجلة لصالح أفريقيا والإجراءات المؤقتة في مناطق آسيا وأمريكا اللاتينية والكاربيبي وشمال البحر الأبيض المتوسط	- - - - -	- - - - -
الساعة ١٥/٠٠	الإجراءات العاجلة لصالح أفريقيا والإجراءات المؤقتة في مناطق آسيا وأمريكا اللاتينية والكاربيبي وشمال البحر الأبيض المتوسط	- - - - -	- - - - -
الخميس، ١٢ أيلول/سبتمبر الساعة ١٠/٠٠ الساعة ١٥/٠٠	- - - - - - - - - -	- - - - - - - - - -	- - - - - - - - - -
الجمعة، ١٣ أيلول/سبتمبر الساعة ١٠/٠٠	اعتماد التقرير وجدول الأعمال المؤقت للدورة العاشرة ^(١)	- - - - -	- - - - -

(١) رهناً بالتقدم المحرز، يعتزم الرئيس رفع جلسات الدورة إن أمكن بعد ظهر يوم الخميس.

- - - - -